[155] [30224] 3 - وعنه عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن زرارة، عن أبي الخطاب، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الرجل يدخل الاجمة، فيجد فيها بيضا مختلفا، لا يدرى بيض ما هو أبيض ما يكره من الطير ؟ أو يستحب ؟ فقال: ان فيه علما لا يخفى، انظر كل بيضة تعرف رأسها من أسفلها فكلها، وما سوى ذلك فدعه. ورواه الكليني عن على بن ابراهيم، عن أبيه عن ابن أبي عمير مثله (1). [30225] 4 - وعنه، عن ابن أبي عمير، عن على (1) الزيات، عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) - في حديث - أنه سأله عن البيض في الاجام ؟ (2) فقال: ما استوى طرفاه فلا (تأكله) وما اختلف طرفاه فكل. ورواه الصدوق باسناده عن ابن أبي عمير مثله (4). محمد بن يعقوب، عن على بن ابراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن على بن رئاب، عن زرارة مثله (5). [30226] 5 - وعنه، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: كل من البيض ما لم يستو (هامش) 3 - التهذيب 9: 15 / 58. (1) الكافي 6: 249 / 3. 4 - التهذيب 9: 16 / 63، 16 / 60، واورد قطعة منه في الحديث 2 من الباب 18 وفي الحديث 1 من الباب 19 من هذه الابواب. (1) في المصدر زيادة: بن لاحظ هامش 4 من الحديث. (2) كتب في المصححة الثانية على (في الاجام) علاممة (الفقيه). (3) في المصدر: تأكل. (4) الفقيه 3: 205 / 936. (5) الكافي 6: 249 / 2 وفيه عن على بن الزيات. 5 - الكافي 6: 249 / 4.
